

33 - شرح الجامع في العلل والفوائد : المجلد الأول : تقديم

الوصية على الدين | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد مثال اخر روى ابو اسحاق عن الحارث عن علي قال - [00:00:02](#)
قضى محمد صلى الله عليه وسلم ان الدين قبل الوصية وانتم تقرأون الوصية قبل الدين وان اعيان بني الام يتوارثون دون بني علاج
في هذا حديث بيان مسألة من المسائل المهمة - [00:00:22](#)
وهي ان الانسان اذا انقضى اجله وتمت فاعاته وسنوه كما قال القائل ابا جعفر الحارث وفاتك فانقضت سنوكه وامر الله لابد واقعه ابا
جعفر هل كاهنا او منجم لك من حر المنية مانع - [00:00:45](#)
فربنا قد خلق لكل انسان في هذه الدنيا انفاً معدودة وساعات محدودة عند انقضائها تقف دقائق قلبه تقف دقائق قلبه ويطوى سجله
ويحال بينه وبين هذه الدار اما الى دار انس وبهجة - [00:01:12](#)
واما الى ذلك قائنا وحشا فالمال اذا لم يكن ثمة من يتبرأ يجب في هذا المال اول ما يتقدم التغير والتكفين والنقل والدفن وبعدها
اداء الحقوق وبعدها اداء الديون وبعدها - [00:01:30](#)
الوصية وبعدها التركة لكن في الاية الحادية عشر والثانية عشرة وهما صفحتان في المصحف ذكر امر الوصية قبل الدين لاجل التنبيه
لان الدين له من يطالب به اما الوصية فلا يوجد فذكرت اربع مرات لاجل - [00:01:49](#)
تنبيه على امر الوصية وهنا يقول ان الدين قبل الوصية لا شك ان الدين قبل الوصية. هذا من حيث التطبيق العملي لانه الانسان لا
يتصرف في هذا المواد وهو محمدين انما يتصرف الانسان في ماله فاذا كان مدين - [00:02:10](#)
ما من حقي ان اتصرف كأن المال ليس لهم تملك مليون وانت مطلوب مليون واصبح الى الثلث انت ليس لديك مال حتى تبصر به
فنسد الدين لا يبقى عندك شيء - [00:02:28](#)
احسنت ليس الانسان لديه شيء حتى يوصي بهم هذا الحديث اخرجه الطيارسي عن قيس ابن الربيع عن قيس عن ابي اسحاق عن
الحارث اللي هو الاعور عن عليم واخرجه عبد الرزاق وهو عبد الرزاق بن همام الصنعاني - [00:02:45](#)
عن احدى عشرة مئتين وابن ابي شيبه المتوفى عن خمس وثلاثين ومئتين والامام احمد ابن حنبل طبعا الاخوة راسلوني يوم امس
يريدون الصفحتين ساقطين فلعلك تصورهما من نسختي هذه وتظعهما ها احسن الله اليك - [00:03:05](#)
حتى تبرأ ذمة واحمد التوفيق عام احدى واربعون ومئتين وابن ماجة خمس وسبعين ومئتين والترمذي تسع وسبعين ومئتين والبخاري
اثنتين وتسعين ومئتين وابو يعلى ثلاث مئة وسبعة وثلاثين الطبري في ترتيب ثلاث مئة وعشرة - [00:03:25](#)
او احدى عشر وابن المنذ في تفسيره ايضا بهذه الاوقات والدار القطن ثلاث مئة وخمسة وثمانين والحاكم اربع مئة وخمسة
والبيهقي اربع مئة وثمانية وخمسين من طريق سفيان الثوري واخرجه الشافعي في الام في كتاب الام هو للاصل لما ذكر فيه الحديث
- [00:03:42](#)
وفي السنن المأثورة باعتبار ان صاحب السنن المأثورة في السنن المأثورة هذا سنن مأثورة هو مسند الشافعي برواية الطحاوي عن
المزني عن الشافعي والمزني هذا الطحاوي وهذا من حقيقة من العدل - [00:04:05](#)

نعم والحميدي مئتين وتسعة عشر وأحمد ميتين واحد وأربعين ومن طريقه والحجر في تغليق التعليق ويزيد ابن هارون عند الترمذي فعندنا الشافعي وأحمد وأحمد مباشرة فانه اذا جسد حتى لا يلتبس عندما يزيد ابن هارون عند الترمذي وابن ابي عمر عند الترمذي وعند ابن حجر اسحاق عند المروزي اللي هو اسحاق ابن راهوين عند - [00:04:32](#)

نورد في السنة وعبيد الله ابن عمر عند ابي يعلى وعبدالله ابن المبارك في مسنده ومن طريقه ابن المنذر اي من طريق ابن الواشد طبعا مسنداه عبدالله بن المبارك مطلوب ونهى البر والصدق مطبوع وله الذهل والرقائق من اروع ما يكون له مؤلفات عدتي ثمانية هؤلاء الشافعي - [00:05:08](#)

والحميدي وأحمد ويزيد وابن ابي عمر اللي هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر اللي يمر عندنا الترمذي يكثر من رواية عام كثيرا واسحاق عمر وعبدالله عن ابن عيينة عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي ابن ابي طالب به - [00:05:31](#) شوف هذا ثمانية رواه عن ابن عمية عن اسحاق عن الحارث وخالفهم محمد ابن عبد الله ابن يزيد المقرئ هذا احد العبادات الذين يرون عن عبد الله ابن عند ابن ابي حاتم في تفسيره - [00:05:54](#) فرواه عن ابن عيينة عن ابن عيينة فرأى هذا محمد ابن عبد الله ابن يزيد مقرئ عن ابن عيينة عن ابي اسحاق عن الحارث او عاصم او غيرها عن وهذا صار في رواية بالشك - [00:06:09](#)

تفرد به محمد ابن عبد الله عبد العزيز المقرئ والطريق الاول على ابن عيينة هو من غير شك هنا هنا الشك يؤثر لان الحارث ضعيف وهؤلاء امرهم مختلف قالت سيدنا تمام جمع الغفير - [00:06:23](#) نعم لان اصحاب ابن عيينة روه بهذا الاسناد ولم يخالفهم الا محمد ابن عبد الله ابن يزيد المقرئ وهو وان كان ثقة الا انه خالف منه اوثق منه حفظا وعددا - [00:06:40](#)

وقلنا في الهامش قد يكون الوهم من ابن عيينة فلعل ذلك مما حدث به اخيرا لان محمد ابن عبد الله متأخر الوفاة توفي عام ست وخمسين ومئتين فهذا يدل على انه سمع ابن عيين اخيرا - [00:06:54](#) ومساء نعيها اولافضل ممن سمع منه اخيرا كما نص عليه ابن عيينة نفسه لما احدهم قال له انت حدثني بهذا قديما ثلاثة قال عليك بالسماع الاول واخرجه احمد والترمذي - [00:07:11](#)

والمرودة دي في السنة والطبري في تفسيره من طريق زكريا ابن ابي زائدة واخرجه الطبري في تفسيره من بريغ اشعل ابن سوا واخرجه ابن حجر في طريق التاريخ من طريق وارقاء واخرجه ابن حجر في تطبيق ثعلب من طريق ابراهيم ابن طحان سبعتهم قيس - [00:07:28](#)

والثورة وابن عيين طبعا قيس الثورة حوار مرة اولاف ابن عيينة هي الرواية الثابتة التي رواها عن رواية محمد بن عبد الله بن زيد المقرئ ثم البقية وابن ابي زائدة واشعث وورقاء وابراهيم عن ابي اسحاق السميعي - [00:07:48](#) عن الحارث عن علي اللي هو علي بن ابي طالب به فقالت انه الوقت مثل بدر المنير فاذا المراد من قول علي رضي الله عنه هذا تقديم الوصية على الدين في الذكر واللفظ لا في الحكم لان كلمة او - [00:08:05](#)

لا تفيد الترتيب البتة ندبة على ذلك ابن الخطيب وقال ابن القشيري قول علي مبين لما في الكتاب وهو يدل على ان تبين الكتاب يتلقى من السنة وللحديث علتان هذا الحديث بهذه الرواية من حيث الصناعة الحديثية الاسنادية له علتان. الاولى ابو اسحاق مدرس - [00:08:19](#)

ونتقدم عندنا ابو اسحاق وحشدنا النصوص. شف الان لما بعثت مسافة ذكرنا بعض المصادر ذكره النسائي في كتاب المدلسين ابو جرة في كتاب المدلسين وابي الحجر في طبقات المدلسين وقد عنعن وهذا ما نخشاه من المدلس اذا عنعن - [00:08:42](#) الا اذا صرح بالزمن بالسمع سالما كنا نخشى من تدليسه كتاب سيدي مصطفى هذا ابو زرع عيسى ابو زرة الرازي هذا ابو زرة العراقي ولي الله ولذلك شفنا ذكرنا كتاب النسائي هذا الذي اتيت ثلاث مئة وثلاثة الكتاب الصغير جدا - [00:08:59](#) ابو زرة ابن العراق عام تمنية وسبعة وعشرين ثم ابن حجر متوفى عام ثمان مئة واثنين وخمسين ودخل الوفيات ترتيب على

الوفيات يعطيك الماء حتى لا تتوهم انه ابو زرع الرازي وهناك اخر ابو زرعة الدمشقي وفاته بينهما - [00:09:26](#)

ولا هو مصنف حقه سعد الهاشمي احد علماء العراق المقيمين في مكة. اذا ذهبنا في رمضان انا وانت سنزورهم ان شاء الله. قولوا امين. امين والعلة الاخرى في الحاء في اذا العلة الاولى تدليس لابي اسحاق - [00:09:46](#)

العلة الثانية في الحالة هي العلة الرئيسة قال عنه الترمذي عقب حديث الفين وخمسة وتسعين هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي اسحاق عن الحارس عن علي يعني لما ذكرنا العلة الاولى حتى لا يجد الانسان يقول كيف انت ربما؟ نقول لا - [00:10:03](#)

الترمذي قال قال لا نعرفه الا من حيث عن الحارث عن علي وتكلم بعض اهل العلم في الحائط هذا الحاف الاعظم وقال عنه البيهقي امتناع اهل الحديث عن اثبات هذا لتفرد الحارث الاعور بروايته عن علي رضي الله عنه - [00:10:29](#)

والحارث لا يسجل خبره بطعن الحفاظة اذا هو مطعون فيه واطعن فيه بطعن مفسر حتى بان الشعب وصفه بالكذب وذكره البخاري في الضعفاء الصغير الضعفاء والمتروكون. هذا طبعاً هذي الحكاية - [00:10:49](#)

وقد تكلم اهل العلم في رواية ابي اسحاق عن الحاج شوف لديه علتان عدنا علة ثابتة وهي ثمة مشكلة في رواية اي اسحاق عن فقال البخاري فيما نقله المجزي في تهذيب الكمال قال شعبة لم يسمع ابو اسحاق من الحارث الا اربعة احاديث - [00:11:11](#)

ونقل المزي عن انه قال لم يسمع ابو اسحاق من انحاء الا اربعة احاديث وسائر ذلك انما هو كتاب اخذه اذا هذه اصبحت لدينا علة اخرى فهذا ربما لن يسمح من ابي اسحاق ربما سمعها من واسطة - [00:11:32](#)

وهذا الكتاب لا يجري هل هو كتاب نطقاً عن الحافظ وفي اصلي متكلم فيه فكيف في كتابه وخالف احد من ابي ليس اصحاب ابي اسحاق فرواه عن ابي اسحاق احنا ابو اسحاق هكذا - [00:11:49](#)

لماذا حشدنا الطرق لابي اسحاق وذكرنا سبب حتى هي مخالفة نقدم الروايات السبعة لغيرها. عندنا يحيى ابن ابي انيسة اصحاب ابي اسحاق السبعة السابقون فرواها عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي - [00:12:06](#)

يعني غير في الحال لعاصم وعاصم حازه يمشي عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين قبل الوصية مرة ما نسي لي طريق الشيخ علي بن عبيدة - [00:12:25](#)

فذاك سقط الطريق لانه قد خالف الجمع الغفير عن من عن ابن عيين. الثاني هذا منهم ممن سمع في اخر من سفيان ربما كان الوهم منه. وربما كان الوهم من سفيان نفسه - [00:12:43](#)

فلا قيمة لا تسمعها لا تشفع هذه لتلك ولا تلك لهذه هذه الرواية اخرجها ابن علي في انت لما تنظر للرواية لا تجدها عند المتقدمين معناه ان المتقدمين عندهم هذا الشيء فاهله - [00:12:56](#)

اخرجه ثلاث مئة وخمسة وستين والدارقطني ثلاث مئة وخمسة وثمانين. والبيهقي اربع مئة والقضيب في موضح من جمع التفرقة هذا مرة عندنا ان قد يأتينا راوي واحد نظنهما اثنين او يأتينا اثنان - [00:13:14](#)

نخطئ فنجعلهما واحدا على واحد اسمه عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر اجا من الشام وقرأ احاديث وبعدين راح صار كلام عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر بعدين ابو اسامة سمع بهذا الشيخ حماد ابن اسامة - [00:13:31](#)

وذهب الى شخص اسمه عبد الرحمن ابن تميم ظنه من ابن جابر يقول حدثنا عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر وهذا ثقة وهذا ضعيف هذا يحدث يعني هذا هذا موضح او هام الجمع والتفريق فهما اثنان قد جمعهم جعلهما ابو اسامة واحد - [00:14:00](#)

فالكتاب نفيس هذا موضح مو مهم ونفيس وصعب جدا شوفوا وهذه رواية من كرة فيحيى ظعيف. هذا يحيى ابن ضعيف. وقد خالف من؟ قد خالف الثقات وخالف اصحاب ابي اسحاق الثقاف اذ قال فيه البخاري في الضعفاء الصغير ليس بذلك. وقال النسائي في الضعفاء مسرور في الحديث - [00:14:22](#)

شوف كلمة متروك من النسائي كلمة قوية. هل نقل ربما ان النساء تشدد؟ لا لم يتشدد لكن البخاري يا لن يترخص فعبارته هينة يعني لا يريد ان ينتقد ينتقد الشخص بنفسه - [00:14:49](#)

وذكره الدارقطني في الضعفاء وقال عنه البيهقي كذا اتى به يحيى ابن ابي انيس عن ابي اسحاق عن عاصم ويحيى غيث قال عنه

غيث شوف هنا ماذا نستفيد من كتاب البيهقي - 00:15:07

يندر ان يأتي برواية ضعيفة ويثبت عليها فهو ينقذها نص على هذا الفداء النبوي الجزء الاول صف خمسة واربعين على انه نوعا ما لا يسكت عن ضعيف وللحديث شاهد من حديث ابن عمر اخرجه الحارث كما في نشر الراية - 00:15:20

من طريق محمد ابن جعفر النصب الرابع يستوعب الروايات فيستلغن الطرق من طريق محمد ابن جابر عن عبد الله ابن بدر عن ابن عمر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية وان لا وصية لابراهيم. وهذا الشاهد لا يصح - 00:15:38

لان فيه محمد ابن جابر وهو الحنفي قال عنه يحيى بن معين في تاريخه في رواية الدوري ليس بشيء وقال ايضا فيما نقله عبد الله بن احمد في الجامع في العلل والعقيدة في الضعفاء لا يحدث عنه الا من هو اشر منه - 00:16:00

عياذا بالله وقال احمد ابن حنبل كان ابن مهدي يحدث عنه ثم تركه بعد وقد ذهب بعض اهل العلم الى تضعيف الاحاديث الباب فقال الشافعي في الام وقد روي في تبدة الدين قبل الوصية حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يثبت اهل الحديث - 00:16:18

مثله قال الترمذي عقب الفين وخمسة وتسعين باعتبار ان الترمذي ينقذ الاخبار هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي اسحاق عن الحال عن علي. وقد تكلم بعض اهل العلم في الحالة نصب الراية حي الظعيف - 00:16:36

الحديث هذا هل عليه العمل؟ نعم عليه العمل هذا باتفاقه يعني مات هل انه اخذ بالحديث ليس اخذا بالحديث؟ يعمل عليه العمل شيء يعني نحن اخذنا بالاجماع واخذ بالشئ الذي هو السائد باعتبار ان - 00:16:53

الانسان لا يوصي بشيء لا يملكه هلا واقع الحال ان الانسان حينما يوصي يوصي بما يملك وليس بما لا يملك فلا بد من اخراج الدين حتى يكون حق الانسان اولاً - 00:17:13

ثم جاء في النصوص الشرعية الاخرى التي تدل على هذا الشئ النبي صلى الله عليه وسلم وهل ترك شيء؟ هل ترك شيء؟ وهذا الشخص الذي مات قال صلوا على صاحبكم فنصوص عديدة تدل على ان اول ما يقدم الدين - 00:17:27

تلك شواهد تسمى شواهد بالمعنى. تختلف عن الشواهد التي باللفظ لكن شوف هذا الاثر المعلق اثر الحال في الاحمر علقه البخاري في صحيحه قال وقبل قال ويروى عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل البصير - 00:17:41

لا ويرضى لكن شوف ابن كثير لما اورده عند تفسير الآية الحادي عشر من سورة النساء تحدث يعني قال الخبر ضعيف في اسناد الحارث قل ولكنه عالم بالفرائض الحارث يعني عالم الهوى طب تناسب البحث الحارث يحاول ان يقوي من شأنه - 00:17:59

ولكن الحادث ضعيف على الصحيح وقد وصفه بالجزر عامر ابن شراحيل الشعبي فهو صاحب اخطاء وصاحب اوهام ومجروح ليحكم سيدي على الحديث بالضعف ولا كان يعمل به. هذا الحديث طموحنا يعني عملنا ليس بالحديث حقيقة. يعني يعني المعنى

المعنى عليه الاجماع هذا. نعم - 00:18:21

عليه الاجماع نعم مو هذي مفسرة يعني هذا احد العلماء شكله جميل اسمه صالح عبيد عبيد صالح كذا يعني كتب كتابه قبل مدة يقول ان الحديث اذا كان عليه العمل لا نقل ضعيف وهذا صحيح ويدعي ان الاجماع على هذا الشئ - 00:18:42

فلا تنقذ منها اي اجماعنا على هذا. لا اجماع على هذا ايه رسالة الماجستير اثر عليه الحديث اختلاف الفقهاء وبحث هل ان الخبر يتقوى اذا تلقاه اهل العلم بالقبول؟ ونقلت نصوص عن ابن عبد البار نصوص عن الزرقشي النصوص عن السيوطي - 00:19:00

في سورة من ثم تفرق بين تصحيح الحديث بين محمد بالحديث العمل على هذا المعنى عمل بادلة اخرى فنحن لدينا ادلة اخرى تدل على هذا العمل وان هذا خمر لا يعد مخصصا مخصص للاية ويرد علينا - 00:19:19

بانه ضعيف نحتاج الى مراجعة العمل. العمل بهذا لادلة اخرى ادلة الشريعة تقضيها في الآية نقول انها منسوخة؟ لا ما منسوخة وليس الحديث يخصها يعني جاء هدي النبي مبين للاية وربنا حينما قدم الوصي عبد من باب التنبيه لان الدين لهم ان يطالبوا به -

00:19:39

اما الوصية. نعم. يعني اذهب ان سليمان الراجحي هو في الرياض واوصى مثلا ليت من الايتام في بورصة اعطوه كذا وكذا وهذا الحين لا يعرف الوصية الذي هنا لا يعلم ومات من الذي سيطالب - 00:20:03

فربنا لما ذكر المسجد يعني يا اولياء الميت ادوا هذه البصيرة. الدين انا لو فرض ان اطلب هذا الرجل اتصل قالوا المسامحة اذا السلام فقط يقول لا ما اسامحه عليه - [00:20:20](#)

لي في ذمتي كذا انا اريدها ما الذي يطالب ثم الوصية فيها احسان للميت واحسان للاحياء يقول ان الله يتصدق عليكم بثلاث اموالكم بعد وفاتكم الان المال في جيبى الان اتصرف به في حياتي - [00:20:36](#)

لكن لما اوصي كأنه اني ميت استخرجت الجزدان واخرجت الماس واعملت فيه فمن رحمة الله ففيه منفعة للميت به منفعة للاحياء وفيه بيان قيمة العمل الصالح يعني احنا نريد من كل شيء شرع - [00:20:58](#)

قيمة العمل الصالح واهمية العمل الصالح. نعم هذا واحد في امريكا انه الخمسين مليون دولار اوصى بها لكلبه عيادا بالله بشوف الشريعة لما جعلت في الميراث ان المال يذهب الى - [00:21:15](#)

اقرب الناس الى الميت والذي نعبد النسب والينا الحواشي وغيرها النوع الثاني من انواع عيد الاثنان تحدثنا عن النوع الاول ما تحدث من عليه الاسناد اللي هو الانقطاع. عدنا هذا نوع من الانواع اللي هو تضعيف - [00:21:31](#)

الراوي لما الراوي يضعف بسبب اسباب طبعا حافظ ابن حجر ذكر في النذه عشرة اشياء يضعف فيها بعضها في الراوي بعضها في المغرب قلنا لتحمل الحديث وادائه شرط يجب ان شروط يجب ان تتوفر - [00:21:46](#)

والذي يعني هنا اهلية الاداء يعني هذا اهلا لهذا الاداء فيشترط فيه من يؤدي الحديث النبوي الشريف ذكرنا كان او انشئ الشرائط الاتية طبعا يصح ان نقول التالي انها مباشرة - [00:22:07](#)

اولا الاسلام اول شر للاسلام ولذلك نحن لا نقبل الدين من كافر ابدا فلا تقبل رواية الكافر ابدا. ولا يعقل ان تقبل روايته لان في قبولها مخالفة لقوله ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين - [00:22:26](#)

وكيف تقبل رواية من يكيد للاسلام وقد امرنا للاسلام ان نتوقف في خبر الفاسق فكيف نأخذ برواية الكافر لكن فاسق ما اظن ان نتوقف وان نبحت حتى لا نقيظ قوم - [00:22:42](#)

بجهالة ثم نصح على ما فعلنا نادمين كيف بالكافر وهذا اذا كان الراوي على من يتغير الاسلام اما المخالف من اهل القبلة فقد نقل الشوكاني عن الرازق الى المخالف من اهل القبلة اذا كفرناه كالمجسم وغيره - [00:23:01](#)

اكبر روايات وام لا؟ الحق انه ان كان مذهبه جواد الكبر لا تقبل روايته الا قبلناه وهو قول ابي الحسن هذا امر سيأتينا رواية المبتدع وانواع الابتداع فتأتينا مفصلة باذن الله تعالى. الية الاداة عند اداء الحديث الشرطي - [00:23:16](#)

سيدنا عندها تحمل الزمة يكون مسلم لأ ما في التحمل لا يعني ابو سفيان تحمل كلامه هو وهرقل ونقله بالاثنتين قبل منهم وكذلك هنا يشترط البلوغ في التحمل ليتحمل وهو يعني صبي ثم بعد هذا الشيء نقله يقول نعم - [00:23:33](#)

او انه تحمله وهو فاسق ثم تاب وحصلت عدالتهم يمشي الحال فاين البلوغ فلا تقبل روايات من دون سن التكليف حيث ان البلوغ مدارس تكليف وهذي بلوغ مجال التكليف باستثناء ما يتعلق بمال اليتيم - [00:23:54](#)

لان هذا الشيء يتعلق بالمال وسيأتينا في مجلس اليوم باذن الله تعالى ان مال اليتيم اذا بلغ النصاب لابد من زكاته لان الامر ليس متعلق بالاعياء بالاشخاص المتعلق بالاعباد وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة شف من قال بانه لا يدفع الزكاة مذهب الحنفية وسفيان الثوري واهل استدلووا بهذا الخبر - [00:24:13](#)

رفع القلم عن ثلاث فيما يتعلق بذكاة المال اليتيم فنعم المظلوم على المطلوب على عقله حتى يبرأ وعن النائم حتى يستيقظ على الصبي حتى يحتلم والبلوغ مظنة ادراك احكام الشريعة وفهمها يعني - [00:24:37](#)

قد يقول الانسان ما الحكمة في اشتراط البلوغ في الراوي الذي يتحمل منه نقول لان بلوغ مظنة ادراك احكام الشريعة وفهمها لذلك نيق التكليف به اذا البنوك مناطق تكييف والمراد البلوغ العقل مع عبادة ان الاحتمال يعني يكون عقل ليس مديون مع - [00:24:56](#)

سن الاحتمال قلنا سن الاحتمال قد لا يحتلم فاذا لم يحترم يبلغ سنا محددة وهو خمسة عشر عاما لذا فقد قارنه به بعضهم اي البلوغ والعقل. يعني قرن البلوغ مع العقل - [00:25:18](#)

وقد افلح الشافعي بلبس للعقل لانه لا يتصور الادراك والعقل دون البلوغ عند الغالب فاشتراط البلوغ فيه فيه احتراز عن حديث الصغير اذ انه شفاء الثواب لما تأتينا ان - [00:25:33](#)

بعد ايش تكون مكسورة الهمزة وليس اذ انهم اذ انه لا يعرف لا يعرف اثر الكذب يعني هذا اللي هو غير بالغ ولا عقوبته كالبلوغ والعقل المكلف عند الكذب اما اذا تحمل صغيرا وادى الرواية كبيرا قبلت روايته - [00:25:49](#)

فلم يتردد احد في قبول رواية عبد الله ابن عباس بن عباس توفي والنبي صلى الله عليه وسلم له من العمر اثني عشر عاما فنقل اشياء وهو عمره سبع سنوات وثمان سنوات - [00:26:11](#)

ويوسف ابن عبد الله ابن سلام وعبدالله ابن الزبير والنعمان ابن بشير والحسن ابن علي حسن ابن علي عمره ست سنوات للنبي صلى الله عليه وسلم قال دع ما يريبك الى ما لا يريبك - [00:26:25](#)

والثائب بن يزيد والمعروف من سير السلف انهم كانوا يحضرون الاطفال والصبيان مجالس العلم والرواية فاذا كان في كبره جامعا للشروط الاخرى لا يترددون في قبول روايته قال الذهبي واصطلح المحدثون على جعلهم سماع ابن خمس سنين سماعا وما دونها حضورا - [00:26:36](#)

خمس سنين ويحظر ثم سمع اقل من خمس سنوات يتم حضوره يتجد له الحضور فقط. انه حظر الامر الثالث بعد هذا الشيء اللي هو العدالة وهي كما قال ابن الاثير الجزري. ابن الاثير الجزري في كتابه جامع الاصول ذكر المقدمة ذكر فيها امور تتعلق بالمصطلح جميلة جدا - [00:26:59](#)

وذكر ترجمة لاصحاب الكتب الستة وذكر اسانيده لاصحاب الكتب ستة قال عبارة عن استقامة السيرة والدين. يعني نستطيع ان نقول هي التدين ويرجع حاصلها الى هيئة راسخة في النفس يعني تبين عند الانسان - [00:27:21](#)

هذي الهيئة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعا حتى تحصل الثقة للنفوس بصدقه. ولا في الشرط العصمة من جميع المعاصي يعني هذا الشباب حتى الانسان يمكن عدل ولا يكفي اجتناب الكبائر بل من الصغائر ما ترد به الشهادة والرواية - [00:27:38](#)

يعني عندنا بعض الصغار تتحول الى كباب منها المجاهرة بها منها الاستمرار عليها. هم وبالجملة فكل ما يدل على ميل دينه الى حد يستجيزه على الله الكذب بالاغراض الدنيوية نعم - [00:28:01](#)

وبالجملة فكل ما يدل على من يلديه الى حد يستجيز على الله الكذب بالاغراض الدنيوية يعني لغرض دنيوي كيف وقد شرط وشرط في العدالة التوقي عن بعض المباحات القاذحة بالشاعر - [00:28:18](#)

وتضع قدم على قدم ليس حرام هذا الشيء لكن يخلد المروءة واذا فعل ما يحرم المروءة دل على انه يتساهل في نفسه في مروءته فهو ربما يتساهل في مرويه ولذلك هو العدل لا يفعل بالكبائر ولا يصبر على الطغاة ولا يفعل ما يخرج من - [00:28:38](#)

نحو الاكل والشرب في استغفار هذا يختلف من مكان الى مكان يعني الان الاكل والشرب في هذا السوق يقدر في المروءة في المكان هذا لا بأس به او في بعض الاماكن اماكن حقيقة المعتمرين نعم - [00:28:58](#)

الحال يختلف في الزمان كان قبل كم قرن الذي يحسد رأسه امثالكم يقدر في عدالته. نعم قال والفول في الشوارع ونحو ذلك. البول في الشارع ايضا فعلى هذا يستوقف الراوي حين يسمى عدلا ان لا يفعل الكمال ولا يصبر على الصغائر ولا يفعل ما يكرم المروءة - [00:29:15](#)

رابعا الضبط في ما يخلو الجلوس عند الابواب. بعض المناطق هي شعبية الناس تجلس عند الباب وتستخرج الفراش وبعض المناطق لا لا ترى احدا ابدأ يعني في بغداد كان منظر الحي زينة اللي يسكن فيها الشيخ صبحي السمرائي - [00:29:39](#)

يستحيل ان ترى بابا مفتوحا او احدا جالسا ابدأ اي في غاية بينما تذهب الى احياء اخرى من الحي العامر وغيرها الامر مختلف. لدينا كان في الرمادي كارثة من شارع الملعب جميع اهل البيوت - [00:29:56](#)

قبيل المغرب يخرجون ما يخرجون الشاي يخرجون الطعام وهكذا رابعا الضغط هو اتقان ما يرويه الراوي ان يكون متيقظا لما يروي غير مغفل حافظا لروايته ان روى من حفظه ضارضا لكتابه ان روى من الكتاب - [00:30:11](#)

عالمًا بمعنى ما يرويه وبما يحيل المعنى عن المراد أن روى بالمعنى ثلاث أشياء أحسنت حتى يثق المضطر لماذا؟ لاجلي حتى يثق المطلع على روايته والمتتبع لحواله بأنه أدى الأمانة كما تحملت - [00:30:31](#)

لم يغير منها شيئاً وهذا منطوق التفاضل بين الرواة شوف هذا الضبط يعني أيش أحياناً لما نفرض سفيان الثوري على شعبة إذا اختلفنا لأن سفيان كان أفضل من شعبة بن الحجاج - [00:30:51](#)

فإذا كان الراوي عدناً ضابطاً سميت عدناً قاعدة ضابط يساوي فالثقة من جمع بين العدالة والضبط قد يقول قائل كيف يعرف ضبط؟ قلنا يعرف ضبطه بموافقة الضابطين المسقين. إذا اعتبر حديثه بحديث هذا ربي - [00:31:07](#)

أشياء. الشيء الأول أن تسيع مرويَّات مع مرويَّات آخرين وهذا هو العم الأغلب والأمر الثاني التلقين أن يلحق الحديث فيزاد عليه وأنهار حرمة التلقين ولكنه استجاب بعض أهل الحديث والأمر الثالث المعاونة أن يعاود الراوي من أجل أن يراه الغير أم لم يغيره -

[00:31:27](#)

يعني أن فيها مثلاً عن الشيخ يعني أولاً نقول هذا تغيير للوحيين وأن كان المقصد سلم لكن يعني المقائعات الغايات لها أحكام المقاصد على الصحيح هذا الصحيح المختار ثانياً هذا الذي تلقنه وتغير أنت في النصوص - [00:31:50](#)

قد يعلق في ذهنهم خطأ ويذهب عنه الصواب. وقد حصل هذا يزيد ابن زياد لما نطمئن كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى يرفع يديه ثم لا يعد لقن هذا يختبر كما بقي يحدث بها - [00:32:13](#)

حتى تجد بعض الفقهاء يستدل على عدم رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه ويترك المتواتر الذي رواه خمس وخمسون صحابياً بسبب هذه الرواية الخطأ التي نطمئن فيها راوياً فتدخن - [00:32:29](#)

تصليح حرمة ذلك الإمام أحمد يحمل كان ينهى يحيى ابن معين عن هذا العمل ولما فعل هذا مع أبي نعيم الفضل بن دفين قال ألم أنهك عن هذا والقصة معروفة - [00:32:41](#)

الامتحانات لا لا الامتحان عادي الامتحان ما فيه بس إذا بالامتحان تغير له في خبرة ثانية فبالامتحان جاء في اثنان فيه خلل نعم أيه ربما هذا أيه هو هذا التنقيب - [00:32:53](#)

يعني هو ماذا يصنع بالترقية؟ مثل حديث مسند يجعله مغترب. نعم. أو مرسل يجعله مسند. أو يطيح إلى متنه أو تنام. الحمد لله يعني في القرآن لا لا يستعملون هذا إلا في - [00:33:11](#)

أدوار الطلاب والامتحان لكن رأينا شخص سفيه من السفهاء حقه أن يجلد لديه طفلاً صغيرة يقرأ عليها سورة الرحمن في غير وهي تطحنها هذا أمر محرّم لا يجوز هذا وهذا من اتخاذ آيات الله هزواً - [00:33:21](#)

فسمع هذا الحديث عن الاجتهاد اجتهد بعضهم وأيه رفضته بموافقة الثقاف الضابطين المتقنين إذا اعتبر حديثه بحديثهم أي يعني ننظر أحاديث مع أحاديث هؤلاء قد تأتينا مخالفة يسيرة نادرة قلنا لا تضر مخالفتها النادرة لهم - [00:33:40](#)

كثرت مخالفتهم لهم ونذرت موافقته اختل ضبطه ولم يحتج بحديثهم وهذه شرائط أربعة يجب أن تتوفر جميعاً في الراوي فإذا اختلفت إحدى هذه الأربعة سقط الاحتجاج بحديثهم ويكون حديثه ضعيفاً حتى ينظر هل له تابع أو شاهد يتقوى به - [00:34:03](#)

وأعلان السند بسبب تضعيف الراوي يعود في الغالب إلى فقدان العدالة يعني لما ضعف غالبه إلى فقدان العدالة أو خلل فيها أو الضغط وسأضم إليهما حكم الراوي إذا اختلف في توثيقه وتجريحه. عندنا بعض الأرواح يختلف فيهم. ونحن طبعاً لما نقرأ في الترمذي -

[00:34:29](#)

ونذكر بعض الرواة وأقوال العلماء ولماذا قال الذهبي كذا ولماذا قال الحافظ ابن حجر حتى نتبرم إذا اختلف في الراوي فما المخرج في الحكم عليه حكماً يليق بهم قال أسدي حكّمونا على بعض الرواة يقولون - [00:34:51](#)

كل ما فيه هذا الكلام لا هو لما قلت كل المسيح يريد تليناً أو الحسد من قبطان أحياناً يؤتى براوي اختلف في توثيقه وتضعيفه. ما هي طريقة أبي الحسن القحطاني؟ يحكم بأنه حسن الحديث - [00:35:06](#)

يعني لا هو حكم باللهو بالصحة ولا حكم له أتى بكذا وهذا غير صحيح أحنا يعني لا يترجح أحدهما إلا بمرجح وبعضهم قد يقدم

الجرح بعضهم قال نقدم التعديل بعضهم قال نقدم الجرح لا كان مفسرا - 00:35:23

احدهما الا بمرضه قد يكون موثق ساهل وقد يكون الجرح متشدد وقد يكون هذا خرج عن ما يتعلق بامر الاقران لما قال الامام مالك في محمد ابن اسحاق دجال من الدجاجة لن نقله - 00:35:39

ولما قال صاحب تحرير التقرير بان محمد ابن اسحاق ايضا لن نقله والراجح انه صدوق حسن الحديث وانه قد خف ظبطه وانه له اخطاء اخطأ فيها وانه اذا روى في السيرة ليس كما روى في العقائد والاحكام - 00:35:56

وساظم اليهما حكم الراوي اذا اختلف في توثيقه وتجريحه واتكلم عن كل واحد منهما في مبحث مستقل لذلك فان هذا النوع سيتضمن ثلاثة مباحث. المبحث الاول اعلان السند بسبب الطعن في عدالة الراوي. هذا ما يتعلق بالعدالة ومقومات العدالة -

00:36:15

قد يرد حديث ما ويكون في رجال اسناده راو طعن في عدالته فيختلف العلماء في الاحتجاج به فمنهم من يرده لهذا الضعف يعني يرد الراوي للطعن في عدالته ومنهم من يأخذ به لحسن ظنه به عند حسن ظن - 00:36:37

لما اتصف به هذا من الصفات الاخرى او لعدم وجود حديث في الواجب عند بعضهم خلاص يأخذ بالحديث الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره او لقريئة عند هذا الامام يتقوى بها الحديث - 00:36:57

وقد لا يتقوى الحديث لكن يتقوى ماذا؟ يتقوى المعنى يعني انت مثل هذا الشيخ اللي يقول المتلقى بالقبول نحكم له بالصحة يعني اختلط عليه الامر بين امر التصحيح وبين امر العمل - 00:37:12

وفيه ثلاث فروع طبعا مما يقدر في العدالة الكذب وهو اخطر بشيء وسيأتينا امثلة يعني مر عندنا يوم امس الجامعة يحيى ابن اكثر ووصف بالكذب وبين انه ونقل عن سعيد ابن المسيب انه قال في - 00:37:28

عشنا بانه كذاب او يسلب لا يقصد به يكذب الكذب الحقيقي في الصدق هو ليس هذا. يعني سعيد ابن كان حرمة التفسير عند الانسان يفسر مثل هذه فكان لما يسأل عن يقول اذهبوا واسألوا من كذاب - 00:37:46

لانه كان يفسر يخشى عليه انه يخطفنا موجود تطلق تطلق كلمة كذبة على اخطأنا الاول كذب الراوي او اتهم بها تقدم فيما مضى تعريف العدالة بمعناه الاصطلاحي وعرفنا ان الراوي لا تثبت ثقته الا بعد ان يتحقق فيه امران العدالة والظبط - 00:38:06

وعرفنا ان الاعداد لا تبحث لا تبحث في مرويات الرائي ولا في مدى موافقته الثقة هاي العدالة وانما تبحث عن هذا الانشراح صدر الراوي لامور الشرع. شف لك هل هم موافق ام غير موافق - 00:38:32

يعني كنا في معهد الامل ندرس الطلاب وكان شخص يحفظ القرآن والأستان لما يوقظوه لصلاة الفجر لا يستيقظوا هذا الفت لما ابينه هناك اوقظ الجمع فمر اوغظه اذهب عني اذهب عني الكلام وذهبت طبعا - 00:38:46

طبعا اخر شي فصلوه من بسبب عدم اه فهذا اذا يعني لماذا لا يقوم؟ صدره غير منشرح في صلاة الجماعة الامر يتعلق بالطعن في عدالته قال وانها وتبحث العدالة انما تبحث العدالة انشراح صدر الراوي لامور الشرع بما يمنعه عن الوقوع في الكبات وهذا لما يترك الصلاة حتى يذهب وقتها - 00:39:06

لا تكرمهم قد ارتكب كبيرة ولعل من اكبر الكبائر الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم والتقول عليه بما لم يكن وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان كذبا علي ليس ككذب على احد. من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار - 00:39:29

وسبحان الله هذا الحديث اقوى حديث نعم ورواه من الصحابة الذين فاقهم السيوط في الجامع صدر ثلاث وستون والي اسند اليهم باسناده ابن الجوزي خمسا وتسعون راوية. في مقدمة موضوعات - 00:39:48

وبعضهم اوصلهم الى مئتين وعلق عليه ابن حجر قال لا يلزم من اثبات الوعد المذكور على الكذب عليه ان يكون الكذب على غيره مباحا. تنبيه مهم جدا والكذب يعني خطير جدا - 00:40:03

لكن الاخطر هو الكذب على النبي لانه كذب على الله وان تقولوا على الله ما لا تعلمون كذب على الشريعة بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل بل استدلو على تحريم الكذب على غيره بدليل اخر - 00:40:18

والفرق بينهم ان الكذب عليه توعده فاعله بجعل النار له مسكن بخلاف الكذب على غيره وقال المناوي طبعاً المناوي له فيض القدير من احسن شروخ الحديث يشرح عشرة الاف حديث - [00:40:36](#)

فان الفضل عليه اعظم انواع الكذب بادائه الى هدم قواعد الدين وافساد الشريعة وابطال الاحكام مما تقدم النبي ظهر القبول رواية الكذابين لذلك كان الائمة يحذرون من صدر احاديث هؤلاء في طياتي كتبت يحذرون من كتابة احاديث هؤلاء الكذابين - [00:40:49](#)

ومن المفيد ان نقول ان الكذاب هو من ثبت كذبهم وفرقه عن الموصوف بال جذب ان الثاني رماه احد الائمة بالكذب لما قال ترى موهبة الكذب عدنا شخص وقال رموه بالكذب - [00:41:15](#)

يعني ثبت لديه ان الشيخ والشيخ ابو مانجة والشيخ حكم على فلان بالشذب ثم اقول فلان كذاب معناه ثبت لدي انا شخصيا ان فلان كذاب ولم يثبت لغيره من الائمة والله اعلم وقد عد الحافظ ابن حجر خمسة امور تقدر - [00:41:29](#)

تقدر الراوي في عدالته هي الكذب او تهمته به او فسقه او جهالته او بدعته طبعاً ابن حجر بالنسبة يعني فيها خمس اشياء تتعلق بضعف الرأي وخمسة اشياء تتعلق بضعف الاسناد - [00:41:46](#)

طرق تشفي الكذابين من الرواة ان يصرح الراوي بانه كذب في حديث ما يعني هو نفس الفرق والامثلة على ذلك كثيرة ولكن هذه النقطة في دقيق العيد فقالوا هذا كاف في رده لكن ليس بقاطع في كونه مظلوماً - [00:42:00](#)

بجواز ان يكون في هذا الاقرار بجواز ان يكذب في هذا الاقرار بعينه فتعقبه تلميذه الذهبي فقال وهذا فيه بعض ما فيه ونحن لو فتحنا باب التجويز والاحتمال البعيد لوقعنا في الوسوسة وسداً - [00:42:17](#)

يعني هذا يكفي لما اقول انا كذبت كذا لما قال الكلبي لسفيان كل ما حدثته جعل النبي صالح هذا يكفي ربما هو كذب في كلامه هذا تأتي ونقبل الاخبار ثانياً ان يدعي ما يستحيل حصوله كان يصرح الرأي بسمائه ممن تقدمه وفاته بسجن - [00:42:33](#)

يعني مثل هذا رثد الهندي اللي جاء عام ست مئة وكسر وادعى انه قد سمع من الناس او يأتي بما يعار ما علم من الدين بضر ياتي باشياء كعار ما علم من الدين بالضرورة وهذا استوجدنا - [00:42:56](#)

فسيوجد من اهل السوق قال قال اذا قال الحاكم الفلاني بان الخمر حلال فهي حلال وهذا عياداً بالله كلامه مردود عليه فلما يأتينا بشيء مثل هذا قال لا يقبل ثالثاً ان ينص الائمة النقاد على كذب ذلك الراوي - [00:43:09](#)

الوظاعون والكذبة. اذا تاب الرأي من الكذب سيدي هل هل نفرق في توبته ان كذب على الكذب عدل او كذب على يعني العلماء ذكروا هذا زجراً فيما يتعلق بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لكنه يرجح قال وخلاص يعني التوبة ستجب ما قبله فاذا صدقت توبته - [00:43:26](#)

اهو وعامله معاملة العدل. نعم الوظاعون والكذبة لم تشر كتب الاصطلاح الى فرق بين بين الكذاب والوظاع ولكن قد يكون الاخير اخص من الاول اللي هو الوظاع يعني يظن في الحديث - [00:43:44](#)

والاول يعني عم يكذب في كلامه وفي حديث الناس وذلك لان الوضع في كتب الحديث انما يصرف الى الرأى والذي يختلق اسناداً ويرتب له متناً ما خلق الله منها شيئاً يأتي باسناد ويرتبه للحديث - [00:44:01](#)

فيروي ذلك الحديث مسنداً ويتكرر هذا الفعل منه فحينئذ يوصف الراوي بالوضع هذا يعني من عرف انه هذا يسمى بالوضع واما الكذب فانه اعم من الوضع لما يكون كاذب اي يكذب في حديثه - [00:44:22](#)

فانه اعم من الوضع باعتبار ان اطلاقه يراد به الكذب على الناس والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى كل حال كلمة كذاب شامة اللي على النبي وعلى الناس - [00:44:39](#)

وعلى كل حال فالذي يخصصنا هو الحال الثاني اي الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الحالة نجدها متلازمة مع من وصم بالوضع في كتب الحديث سيما الكتب التي - [00:44:52](#)

جمعت الموضوعات ففي ذلك يقول ابن الجوزي في اصناف الوضاعين قوم تعمدوا الكذب الصريح لا لانهم اخطأوا. ولا لانهم روى عن كذاب وهؤلاء يكذبون في كيف يرون عن من لم يسمعون - [00:45:05](#)

وهذا كذب هذا لما يأتي ويدعي انه سمع من فلان وهو لم يسمع منهم وقال الزركسي فان الوضع اثبات الكذب لما شخص يظع هذي معناه ثبت الكذب عليه وبدها تظهر حالة تلازم الكذب والوضع فاذا وجدت حديثا قد نص الائمة على وظعك ففي الغالب تجد احد الكذابين متفردا بهم - [00:45:19](#)

فاذا تقرر هذا اعني طبعا هذا غالبا من عندنا حديث آآ من كثرت صلاته في الليل حتى الوجه في النهار الراوي لم يتعمد الكذب فيها فاذا تقرر هذا اعني تلازم الوضع والكذب هل يمكن اطلاق الحكم كذاب بانه وظاع؟ فنقول هذا السؤال في هامران الاول الحكم على عين الراوي - [00:45:42](#)

فقد ميز الائمة في الحكم على الرواتب الكذب والوضع فنجدهم يقولون في بعض الرواة كذاب وقالوا في بعضهم الآخر يضع الحديث والامر الآخر الحكم على الحديث فان احكام النقاء على حديث بالوضع جاءت مبينة في اعم الاغلب على تفرد الكذابين والهلكى بذلك - [00:46:02](#)

يعني يحكم يقول تفرد به فلان او لم يروني الا فلان الى هنا وغدا باذن الله تعالى نأخذ مثالا لما جاء فيه هذا هذا بالله التوفيق والسلام عليكم ورحمة الله - [00:46:21](#)
من الارض يعني - [00:46:35](#)